

79 شرح زاد المستقنع - عامر بهجت - أعذار ترك الجمعة والجماعة

عامر بهجت

ثم انتقل المؤلف رحمه الله تعالى الى فصل يتكلم فيه عن اعذار ترك الجمعة والجماعة لاننا نتكلم في باب صلاة الجماعة وبيننا في اول الباب ان صلاة الجماعة واجبة طيب ما هي الاعذار التي يسقط بها هذا الوجوب؟ ذكر المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الباب خمسة -

00:00:00

عشرة عذرا من الاعذار التي يعذر فيها بايش بترك الجماعة والجمعة فقال فاصل ويعذر في ترك جمعة وجماعة مريض. الان عندنا خمسطعشر عذر اولها المرض. فالمرضى الذي يشق عليه حضور الجماعة او - 00:00:22

طبعاً الفصل هذا سنحتاج اليه في الكلام في صلاة الجمعة انتبهوا طيب هذا الفصل يعذر بترك جمعة وايش؟ وجماعة. المريض يشق عليه حضور الجمعة لا تجب عليه يشق عليه حضور الجماعة لا تجب عليه. الثاني - 00:00:42

ومدافع احد الاخبثين. مدافع احد الاخبثين. كان حاقنا يحتاج الى قضاء الحاجة اقيمت الصلاة لو ذهب لقضاء حاجته لفاتته الجماعة ولو ذهب يصلي في جماعة لصلى مشغول الذهن ان مشغول البال - 00:01:01

شارد الباري يسقط عنه وجوب الجماعة ولا لا؟ يسقط عنه وجوب الجماعة. الثالث ومن بحضرة طعام محتاج اليه. صاحبنا صايم في احد الايام صيام القضاء في احد ايام الصيف الطويلة - 00:01:19

يمكن صام في بعض البلدان صاموا خمسطعشر ساعة مو اكثر ثمنطعشر ساعة صح ولا لا عندك زيادة يا شيخ تسعطعشر ساعة طيب فصاحبنا هذا صائم صيام قضاء او حتى صيامنا - 00:01:37

من النهار ولما وصل اذان المغرب خلاص يعني ما يستطيع يتحمل فوضعوا امامه الطعام بسم الله ذهب الظن وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله. شرب شربتين من الماء فاقامت الصلاة في المسجد - 00:01:55

ان ذهب يصلي صلى بلا عقل صح ولا لا وان اتم اللقيمات التي تقيم صلبه فاتت الجماعة فنقول يعذر بترك الجمعة والجماعة. نعم هذا الثالث. الرابع وغائب من ضياع ما له كان عنده مال - 00:02:12

مر على احد المصارف وسحب مثلاً مئة الف ريال في بلد من البلدان الامن فيها ضعيف مثلاً خلاص وهو ماشي في الطريق واقامت الصلاة في المسجد وقف يبغى يصلي شافه وراه ناس يعني مشتبه فيهم انهم - 00:02:34

يتابعونه من البنك تواصل طريقه وفاتته الجماعة معذور ولا غير معذور؟ معذور. نعم او فواته او فواته قالوا واليوم ينزل الراتب تمام وتوزيع تسليم الرواتب من الساعة خمسة الى الساعة سبعة - 00:02:53

اذا تأخرت خلاص ما عاد تاخذ الراتب بالله الشهر القادم فوقف في الطابور حتى يأخذ الراتب وقيمة الصلاة ان ترك الطابور فات الراتب وان وقف فاتت الجماعة تمام؟ نقول يعذر بترك الجماعة - 00:03:12

او ضرر فيه او ضرر فيه عنده اغنام وهي مال صح ولا لا؟ قال لو تركتها وذهبت تصلي في الجماعة جاء الذئب وعد عليها يعذر بترك الجماعة ويبقى مع الغنم ويبقى مع الغنم. نعم - 00:03:36

او موت قريبه. كان عند قريب من اقاربه لو تركه وذهب ربما مات هذا القريب. ويكون هذا الشخص في حاجة ان يكون بجواره يلقيه الشهادة به ونحو ذلك نعم او على نفسه من ضرر يخاف على نفسه من الضرر. درجة الحرارة خمسين تحت الصفر ولا ثلاثين تحت

الصفر. عندكم ثلاثين تحت - 00:03:52

الصفر يا شيخ كم عندكم؟ عشرة تحت الصفر بس. طيب كان في بعض الاخوة يقول عندكم ثلاثين ولا؟ ها خمسة وعشرين تحت

الصفر وما عنده شيء يخرج ويتدفأ به ويذهب يصلي صلاة الفجر. فان خرج يعني كانت - 00:04:14

صلاة مودع طيب وان جلس عند الدفائيات في البيت صلى منفردا نقول يعذر بترك ايش الجماعة او سلطان كان يخاف من سلطان

جائر وظالم قالوا هذا الشخص مثلا يعني سيؤخذ الى الحبس - 00:04:34

هذا بالظلم في بعض البلدان مثلا يكون فيها ظلم ونحو ذلك. نعم. او ملازمة غريم ولا شيء معه. استدان من شخص مالا استدان من

شخص قال والله اريد اسدد ايجار البيت - 00:04:54

طيب استدان منه عشرة الاف ريال؟ قال ان شاء الله اسعى اني اجمع المال لاسدك فلما حضر الموعد حضر الاجل ما عنده شيء ليس

عنده لا ما عنده شيء كل ما خرج للجماعة - 00:05:10

ذاك مسك فيه وقال تعال بمسكك بنادي الشرطة صار يصلي في البيت حتى حتى يفرجها الله وايش يغنيه الله من سعته. يعذر ولا لا؟

يعذر. اما لو كان عنده مال لكنه يريد ان يتهرب من الديون التي عليه. مماطل - 00:05:27

يعذر لا يعذر فيأثم بالمماطلة ويأثم بترك الجماعة نعم او من فوات رفقته عنده حجز طيارة. الاقلاع الساعة مثلا اربعة وصلاة العصر

الاقامة الساعة اربعة وربيع جيد قال ما استطيع الا اصلي منفرد وادرك الطيار انا اقول يعذر بترك الجماعة. نعم - 00:05:46

او غلبة نعاس غلبة نعاس كان مرابطا في سبيل الله تمام؟ يدافع الاعداء مم سهرت عينه في سبيل الله تمام من الصباح الى الصباح

الثاني الى صلاة الظهر مثلا لما جاء اول وقت الظهر الجماعة لا تقيم الصلاة الا بعد ايش - 00:06:10

الا بعد ساعة هو لا يستطيع خلاص يعني وسيسقط من النعاس نقول صلي في اول الوقت ونام وتعذر ان شاء الله في ترك الجماعة

نعم او اذى يبصلي بينتقض وضوءه من النوم في الصلاة - 00:06:37

نعم او اذى بمطر ووحل. او اذى بمطر لانه في الحديث قال صلوا في رحالكم والمطر فيه رخصتان الرخصة الاولى وهذه مهمة جدا ان

تفهم لانه ستؤثر في الحكم الذي نذكره ان شاء الله في باب الجمع - 00:06:53

الرخصة الاولى عدم وجوب الجماعة اصلا اذا في حال المطر لا تجب الجماعة صح ولا لا الرخصة الثانية رخصة الجمع والجمع في

المطر ليس بسببه المشقة ليش ليش سبب المشقة؟ لانه لا تجب الجماعة اصلا يعني متى نقول فيه مشقة؟ لو قلنا يجب ان تحظر

الجماعة يقول ما استطيع اخرج مرتين الى الجماعة في مشقة نقول اذا - 00:07:10

تجمع بسبب المشقة لا هو الجمع اصلا الجماعة ليست واجبة عليه. والجمع رخصة مستقلة بسبب المطر وسيأتي ذكرها ان شاء الله

وتختص بالعشائين. نعم وريح الوحل هو ما يعني اثار يعني آآ المطر احيانا - 00:07:34

فلا يستطيع ان يخرج بسببها لانه يتأذى بها وبريح واشترط المؤلف في الريح ثلاثة شروط اي اي نسمة هوا تجي خلاص يقول له صلي

في البيت ما عاد تجيب الجماعة قال لك لا ما هو اي ريح ثلاثة شروط الاول ان تكون الريح باردة - 00:07:55

الجماعة عندكم خمسة وعشرين تحت الصفر وكمان هواء طيب هذي ريح باردة الامر الثاني ان تكون شديدة اما نسمة هوا خفيفة ما

ما تؤثر. الثالث ان تكون هذه الريح في الليل لا في النهار. قال في ليلة مظلمة - 00:08:12

لا في النهار اما هوا في النهار هذا ما شا الله لا يسقط الجماعة وشرطه رحمه الله ان تكون شديدا هذا خلاف ما ذكره في الاقناع فانه

في الاقناع قال ولو لم تكن شديدا. هكذا نصوا في الاقناع قال ولو لم تكن - 00:08:32

شديدة واما المنتهى فاما صنع الاقناع قال بريح باردة في ليلة مظلمة ولو لم تكن شديدة واما الاقناع فقال في ريح بريح باردة في

ليلة مظلمة ولم يذكر شرطة الشديدة لم لم يصرح بنفيه ولا باثباته والظاهر من ذلك انه ليس - 00:08:51

انه ليس بشرط والله اعلم - 00:09:16